عقد الجيد
في أحكام الاجتهاد والتقليد

تأليف الإمام العلامة

شاه وليّ الله أحمد بن عبد الرحيم الفاروقي الدهلوي

١١١٠هـ - ١١٧٦هـ

تقديم الشيخ

عبد الله السبت

تحقيق

محمد علي الحلبي الأثري

دار الفتح
الشارقة

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥م

موافقة وزارة الإعلام والثقافة
رقم :أ ع ش ١٦٥٩
تاريخ : ٢٥ /٧/١٩٩٤م

الناشـــر
دار الفتح للطباعة والنشر والتوزيع
هاتف المطبعة : ٣٢٢٣٠٨ ـ هاتف المكتبة : ٣٢٢٥٢٤ـ ٦.
فاكس رقم: ٣٢٢٥٢٦ـ٠٦ ص. ب : ٢٣٤٢٤ الشارقة ـ إ.ع.م

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

الحمد للّه مالك الملك وخالق الخلق ، ميز الإنسان بعقله وهداه للحق وبصره بالصراط المستقيم . والصلاة والسلام على رسوله المختار وصحبه الأبرار الذين حملوا الراية وكانوا على المحجة البيضاء وجاهدوا في اللّه حق جهاده، ثم خلف بعدهم خَلْف ، كانوا فريقين : فريقَ هداية سار على دربهم وأخذ بهديهم واقتفى أثارهم وهم السلفيون عبر جميع الأزمنة وفي كل الأمكنة ، وآخرين هجروا السنة ولزموا البدعة وفرقوا الأمة إلى شيع وأحزاب ﴿**كل حزب بما لديهم فرحون**﴾ . وأغرقوا في الجهل والتأخر بإغلاق باب الاجتهاد والتعصب لأئمة معينين ، وحَجَّروا الواسع ، فجر ذلك على الأمة الفرقة والتناحر والحرب والإيذاء .

وكل دارسٍ لفترة التخلف التي أصابت الأمة وناظرٍ في الكتب التي أُلفتْ يتألم لما وصلت إليه الحالة العلمية والسلوكية ، وكل ذلك مخالف للإسلام الصحيح ، فإن

الدارس للإسلام الصحيح وهدي السلف رضوان اللّه عليهم، يتبين تلك الأخلاق العظيمة في التعامل مع البعض وذلكم الرقي في السلوك وتلك النظرة الراقية السامية في التعامل مع المخالف من العلماء ، مما عده كثير من الدارسين حتى الغربيين مفخرةً للحضارة الإسلامية ، ودليل صدقٍ ورقي للأمة، وفي عصرنا الحاضر أقبل الشباب وطلاب العلم على الأخذ بالكتاب والسنة ومنهاج السلف واحترام العلماء قاطبة دون تعصب لأحد ولا تمييز ، وقد تربى الشباب السلفي - وقاد الأمة للتخلص من هذه العصبية القاتلة المقيتة .

والناس في موقفهم من العلماء بين إفراط وتفريط :

١- فقوم رأوا أن العلماء كسائر الناس ، ليس لهم في الشريعة اعتبار يعلي قدرهم ، فلم يرفعوا بالعلماء رأساً ، بل أساؤوا الأدب ، وتطاولوا على أهل الفضل والعلم ، ومما يؤسف له أن بعض الدعاة والمفكرين هوّن من شأن أهل العلم مما جرأ السفهاء من الناشئة على الطعن فيهم ، وهؤلاء لهم سلف وهم الخوارج وأهل الأهواء ، فمن علاماتهم الوقيعة في العلماء .

٢- وآخرون عظموا العلماء ومنعوا نقدهم ودعوا إلى تقليدهم حتى رُدَّ بقولهم حديث المصطفى ﷺ .

وكل من هؤلاء قد أخطأ الدرب وجانب الصواب . ونحن

نجل العلماء ونقدرهم ونحفظ حقهم . وليس معنى موالاة العلماء أن يُجعل العالمُ مناط الموالاة والمعاداة فينتصر الطالب لشيخه ويتعصب لأقواله وآرائه ويجعلها هي الحق فيوالي على أساسها ، ويعادي من عاداها ، فإن هذا لا يكون لأحد بعد الرسول ﷺ ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه اللّه تعالى : ٠ومن نصب شخصاً كائناً من كان فوالى وعادى على موافقته في القول والفعل فهو ﴿**من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً**﴾(١) ، وإذا تفقه الرجل وتأدب بطريقة قوم من المؤمنين مثل أتباع الأئمة والمشايخ فليس له أن يجعل قدوته وأصحابه هم المعيار فيوالي من وافقهم ويعادي من خالفهم، فينبغي للإنسان أن يُعَوِّدِ نفسه التفقه الباطن في قلبه ، والعمل به فهذا زاجر ، وكمائن القلوب تظهر عند المحن.

وليس لأحد أن يدعو إلى مقالة أو يعتقدها لكونها قول أصحابه ولا يناجز عليها بل لأجل أنها مما أمر اللّه به ورسوله، أو أخبر اللّه به ورسوله لكون ذلك طاعة للّه ورسوله)(٢) .

بل وليس للمسلم أن يخص أحداً من العلماء بمزيد موالاة إلا بحسب إيمانه ، وتقواه وعلمه ، أو لأجل ما أسدى إليه من

---

(١) سورة الروم : آية ٣٢ . (٢) الفتاوى (٢٠/٨-٩)

معروف مثل : تعليمه ، أو توجيهه أو نحو ذلك [1] .

والسلفيون في تحذيرهم من التعصب متبعون لأئمة الهدى رضوان اللّه عليهم إذ يقولون كما أورد ذلك وفصله العلامة المحدث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في كتابه النافع والواجب على كل مسلم يريد معرفة الصلاة الصحيحة دراسته ألا وهو (صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم) إذ يقول :

(فأولهم الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت رحمه اللّه، وقد روى عنه أصحابه أقوالاً شتى وعبارات متنوعة ، كلها تؤدي إلى شيء واحد وهو : وجوب الأخذ بالحديث ، وترك تقليد آراء الأئمة المخالفة له :

١ـ إذا صح الحديث فهو مذهبي .

٢ـ لا يحل لأحد أن يأخذ بقولنا ما لم يعلم من أين أخذناه. وفي رواية : حرام على من لم يعرف دليلي أن يفتى بكلامي . وزاد في رواية : فإننا بشر ، نقول القول اليوم ونرجع عنه غداً . وفي أخرى : ويحك يا يعقوب (أبو يوسف) لا تكتب كل ما تسمع مني ، فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركه غداً ، وأرى الرأي غداً وأتركه بعد غد .

---

(١) قواعد في التعامل مع العلماء لعبد الرحمن بن المعلا (ص٧٦ـ٧٧)

٣ـ إذا قلت قولاً يخالف كتاب اللّه تعالى وخبر الرسول ﷺ فاتركوا قولي .

وأما الإمام مالك بن أنس رحمه اللّه تعالى :

١ـ إنما أنا بشر أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوه ، وكل ما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه .

٢ـ ليس أحد بعد النبي ﷺ إلا ويؤخذ من قوله ويترك .

٣ـ قال ابن وهب : سمعت مالكاً سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء ؟ فقال : ليس ذلك على الناس . قال: فتركته حتى خفَّ الناس ، فقلت له : عندنا في ذلك سنة، فقال: وما هي ؟ قلت : حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن المستورد بن شداد القرشي قال : رأيت رسول اللّه ﷺ يدلك بخنصره ما بين أصابع رجليه. فقال : إن هذا الحديث حسن ، وما سمعت به قط إلا الساعة . ثم سمعته بعد ذلك يُسأل ، فيأمر بتخليل الأصابع .

وأما الإمام الشافعي رحمه اللّه ، فالنقول عنه في ذلك أكثر وأطيب ، وأتباعه أكثر عملاً بها وأسعد ، فمنها :

١ـ ما من أحد إلا وتذهب عليه سنة لرسول اللّه ﷺ وتعزب عنه ، فمهما قلت من قول ، أو أصلت من أصل فيه

عن رسول اللّهﷺ خلاف ما قلت ، فالقول ما قال رسول اللّه وهو قولي .

٢ـ أجمع المسلمون على أن من استبان له سنة رسول اللّهﷺ ، لم يحل له أن يدعها لقول أحد .

٣ـ إذا وجدتم في كتابي خلاف سنة رسول اللّه ﷺ فقولوا بسنة رسول اللّه ﷺ ودعوا قولي . وفي رواية : فاتبعوها ، ولا تلتفتوا إلى قول أحد .

٤ـ إذا صح الحديث فهو مذهبي .

٥ـ أنتم أعلم بالحديث والرجال مني ، فإذا كان الحديث الصحيح ، فأعملوني به أيَّ شيء يكون : كوفياً أو بصرياً أو شامياً ، حتى أذهب إليه إذا كان صحيحاً .

٦ـ كل مسألة صح فيها الخبر عن رسول اللّه ﷺ عند أهل النقل بخلاف ما قلت ، فأنا راجع عنها في حياتي وبعد موتي .

٧ـ إذا رأيتموني أقول قولاً ، وقد صح عن النبيﷺ خلافه، فاعلموا أن عقلي قد ذهب .

٨ـ كل ما قلت ، فكان عن النبيﷺ خلاف قولي مما يصح، فحديث النبي أولى، فلا تقلدوني.

٩ـ كل حديث عن النبيﷺ فهو قولي ، وإن لم تسمعوه مني.

وأما الإمام أحمد ، فهو أكثر الأئمة جمعاً للسنة وتمسكاً بها، حتى كان يكره وضع الكتب التي تشتمل على التفريع والرأي ولذلك قال :

١ـ لا تقلدني ، ولا تقلد مالكاً ولا الشافعي ولا الأوزاعي ولا الثوري ، وخذ من حيث أخذوا . وفي رواية :

ولا تقلد دينك أحداً من هؤلاء ، ما جاء عن النبي ﷺ وأصحابه فخذ به ، ثم التابعين بعدُ الرجل فيه مخير. وقال مرة: الاتباع أن يتبع الرجل ما جاء عن النبي ﷺ وعن أصحابه، ثم هو من بعد التابعين مخير .

٢ـ رأي الأوزاعي ، ورأي مالك، ورأي أبي حنيفة كله رأي، وهو عندي سواء ، وإنما الحجة في الآثار .

٣ـ من رد حديث رسول اللّه ﷺ فهو على شفا هلكه.

تلك هي أقوال الأئمة رضي اللّه تعالى عنهم في الأمر بالتمسك بالحديث ، والنهي عن تقليدهم دون بصيرة، وهي من الوضوح والبيان بحيث لا تقبل جدلاً ولا تأويلاً، وعليه فإن من تمسك بكل ما ثبت في السنة ولو خالف بعض أقوال الأئمة، لا يكون مبايناً لمذهبهم، ولا خارجاً عن طريقتهم، بل هو متبع لهم جميعاً، ومتمسك بالعروة الوثقى التي لا انفصام لها، وليس كذلك من ترك السنة الثابتة لمجرد مخالفتها لقولهم، بل هو بذلك عاصٍ لهم، ومخالف لأقوالهم المتقدمة،

واللّه تعالى يقول : ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً﴾(١) وقال : ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾(٢) .

قال الحافظ ابن رجب رحمه اللّه تعالى : فالواجب على كل مَنْ بلغه أمر الرسول ﷺ وعرفه أن يبينه للأمة، وينصح لهم، ويأمرهم باتباع أمره ، وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة، فإن أمر رسول اللّه ﷺ أحق أن يعظم ويقتدي به من رأي أيٍّ معظم قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأً، ومن هنا رد الصحابة ومَنْ بعدهم على كل مخالفٍ سنةً صحيحةً، وربما أغلظوا في الرد ، لا بغضاً له ، بل هو محبوب عندهم معظَّم في نفوسهم ، لكن رسول اللّه أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق ، فإذا تعارض أمر الرسول وأمر غيره، فأمر الرسول أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفوراً له ، بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول ﷺ بخلافه.

قلت : كيف يكرهون ذلك وقد أمروا به أتباعهم كما مر وأوجبوا عليهم أن يتركوا أقوالهم المخالفة للسنة ؟ بل إن الشافعي رحمه اللّه أمر أصحابه أن ينسبوا السنة

---

(١) النساء : آية ٦٥ .

(٢) النور : آية ٦٣ .

الصحيحة إليه ولو لم يأخذ بها، أو

أخذ بخلافها ، ولذلك لما جمع المحقق ابن دقيق العيد رحمه اللّه المسائل التي خالف مذهبُ كل واحد من الأئمة الأربعة الحديثَ الصحيحَ فيها انفراداً واجتماعاً في مجلد ضخم، قال في أوله : (إن نسبة هذه المسائل إلى الأئمة المجتهدين حرام، وإنه يجب على الفقهاء المقلدين لهم معرفتها، لئلا يعزوها إليهم فيكذبوا عليهم) [1] .

فإذا استقر عندك ذلك يا عبد اللّه ووعاه قلبك وراقبت ربك سبحانه ، وتركت الهوى ، وعلمت أن أحرص الناس على اتباع الأئمة هم السلفيون ! ، حيث لم يفرقوا بل أخذوا من الكل وردوا كل ما خالف سنة المصطفىﷺ لأنها أولى بالاتباع . ونحن نرى أن الناس مراتب .

الأول : الإمام المجتهد الذي بلغ من العلم والفهم ما بلغ فهذا يستنبط المسائل من الأدلة ويقول بما يظهر له .

والثاني : طالب العلم الذي يستطيع التمييز بين الأدلة ومعرفة أقوال أهل العلم والتمييز بينها ، فهذا لا يحل له التقليد بل عليه الاتباع والترجيح . وللأسف فإن كثيراً ممن يتولون التدريس بل والإفتاء يلزمون الناس بأقوالهم ويزعمون أنهم

(١) كتاب صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم للشيخ /الألباني (ص ٤٦ ـ ٥٥)

يقلدون . والمعلوم إجماعاً أن المقلد لا يحق له الإفتاء. إذ لا يقلد إلا العامي وهذا من الاضطراب ، ونحن نرى أن هذا الصنف يجب عليه الاتباع ولا يجوز له التقليد .

والثالث : وهو العامي أي الذي لا يستطيع التمييز بين الأدلة ولا ترجيح أقوال أهل العلم فهذا عليه أن يأخذ بقول من يراه من أهل العلم ويثق بدينه وعليه أن يوطن النفس على معرفة الدليل والرجوع للدليل وعدم التعصب لقول مفتيه . ومن كان هذا حاله فلا يحق أن يفتي غيره .

وإذا ظهر لك هذا يا عبد اللّه ، علمت يقيناً إن كنت منصفاً أن ما ينسب للسلفيين بأنهم لا يحترمون الأئمة الأربعة ولا يأخذون بأقوالهم ، إنما هو زور من القول وباطل وافتراء ، وخلافه هو الصواب ، بل إن السلفيين هم المتبعون حقيقة للأئمة الأربعة لأنهم يحترمون أقوال الجميع دون تجريح أو تعصب أو تحيز ، ودعوتنا للرجوع إلى الكتاب والسنة ، ونبذ الفرقة هي دعوة الأئمة رضوان اللّه عليهم ، ولعل في نشر مثل كتابنا ـ هذا لمؤلفه وهو ممن جاهدوا في شبه القارة الهندية لنشر العقيدة الصحيحة والمذهب الحق مذهب السلف ـ وغيره من الكتب تأكيداً لهذا المبدأ . ومن أراد التوسع فليراجع كتاب « **رفع الملام عن الأئمة الأعلام** » لابن تيمية رحمه اللّه فقد فَصَّل وأجاد .

ونحن في دار الفتح إذ نعيد نشر هذه الجواهر النافعة لنأكد حرصنا على سلامة العقيدة والفقه واحترامنا والتزامنا بما عليه الأئمة رضوا ن اللّه عليهم أجمعين .

وفي هذا بيان لمن ألقى السمع وهو شهيد .

* * *

كتبـــه

أبو معاوية عبد اللّه السبت

الشارقة ١٣شوال ١٤١٥

ترجمة المؤلف

نسبه وولادته :

هو أحمد بن عبد الرحمن المعروف بولي اللّه الدهلوي.

ولد يوم الأربعاء ١٤شوال عام ١١١٤هـ ببلدة دهلي في أيام السلطان (عالمكير) .

كان أبوه الشيخ عبد الرحمن من وجوه مشايخ دهلي وأعيانهم .

وله حظ وافر من العلوم الشرعية ،

طلبه للعلم :

ثم بدأ بطلب العلم وسلك طريقه فأخذ عن والده الشيخ عبد الرحيم بعضاً من فنون العلم ، وقرأ عليه الرسائل المختصرة بالفارسية والعربية في مختلف العلوم المتداولة والفنون المعروفة في عصره من تفسير وحديث وفقه ، وتوحيد وأصول ، ونحو ولغة وغير ذلك .

وكان يختلف في أثناء دراسته إلى الشيخ (محمد أفضل السيالكوتي) فانتفع به في علم الحديث الشريف .

تدريسه ونبوغه وتبحره :

ثم اشتغل بالتدريس نحواً من اثنتي عشرة سنة وظهر نبوغه وتبحره .

إقامته بالحرمين الشريفين واستفادته من مشايخهما:

وفي عام /١١٤٣هـ/ رحل إلى الحجاز وأقام بالحرمين الشريفين عامين كاملين صحب خلالهما علماءهما وتلقى منهم وتتلمذ عليهم؛ فقد تلقى من الشيخ أبي طاهر محمد بن إبراهيم الكردي المدني جميع صحيح البخاري ما بين قراءة وسماع وتلقى شيئاً من صحيح مسلم وجامع الترمذي وسنن أبي داود وغير ذلك . وسمع منه (مسند الدارمي) من أوله إلى آخره في عشرة مجالس كلها بالمسجد النبوي الشريف.

ثم ورد مكة المكرمة وأخذ (موطأ مالك) عن الشيخ (وفد الله المالكي المكي) وحضر دروس الشيخ (تاج الدين القلعي المكي) حيث كان يدرس صحيح البخاري ، وسمع عليه (أطراف الكتب الستة) و(الموطأ) وغير ذلك .

دوره في النهوض بعلم الحديث في الهند ونشر السنة في تلك البلاد :

هذا وقد كان الاهتمام بعلم الحديث ودراسة مصنفاته قد ضعف في تلك البلاد (وفي غيرها أيضاً) ضعفاً شديداً مما أدى إلى انتشار الجهل بالسنة ، وشيوع البدع والخرافات ونحو ذلك ، إلى أن جاء الإمام ولي اللّه الدهلوي فحقق اللّه على يديه نهضة علمية مباركة ما زلنا نشهد آثارها ونقطف من ثمارها إلى يومنا هذا قال العلامة صديق حسن خان القنوجي في كتابه (الحطة بذكر الصحاح الستة) في ذكر من جاء بعلم الحديث في الهند :

ثم جاء اللّه سبحانه وتعالى من بعدهم بالشيخ الأجل والمحدث الأكمل ، ناطق هذه الدورة وحكيمها .. الشيخ ولي اللّه بن عبد الرحيم الدهلوي ، وكذا بأولاده الأمجاد ، وأولاد أولاده أولي الإرشاد المشمرين لهذا العلم عن ساق الجد والاجتهاد ، فعاد لهم علم الحديث غضاً طرياً بعدما كان شيئاً فرياً، وقد نفع اللّه بهم وبعلومهم كثيراً من عباده المؤمنين، ونفى بسعيهم المشكور من فتن الإشراك والبدع ومحدثات الأمور في الدين ما ليس بخاف على أحد من العالمين ، فهؤلاء الكرام قد رجحوا السنة على غيرها من العلوم وجعلوا الفقه كالتابع له والمحكوم ، وجاء تحديثهم

حيث يرتضيه أهل الرواية ويبغيه أصحاب الدراية ....» [1] .

أهم مصنفاته :

وللإمام ولي اللّه الدهلوي مصنفات كثيرة تدل على بعد نظره وغزارة علمه ، وغوصه على المعاني الدقيقة ... ومن أهمها :

١ـ المصفّى شرح الموطأ .

٢ـ المسوّى شرح الموطأ : وهو بالعربية ، وقد أتى فيه بذكر اختلاف المذاهب ، وبقدر يسير من شرح الغريب .

٣ـ شرح تراجم أبواب البخاري .

٤ـ النوادر من أحاديث سيد الأوائل والأواخر .

٥ـ الإرشاد إلى مهمات الإسناد .

٦ـ الفوز الكبير في أصول التفسير .

٧ـ الزهراوين : في تفسير سورتي البقرة وآل عمران .

٨ـ حجة اللّه البالغة في علم أسرار الشريعة وحكمها، وهو كتاب فريد في بابه .

٩ـ إزالة الخفاء عن خلافة الخلفاء (بالفارسية) . وهو كتاب عظيم القدر ، جليل الشأن .

---

(١) الحطة (ص ١٤٦) . (دار الكتب العلمية) .

١٠ـ الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف .

١١ـ عقد الجيد في أحكام الاجتهاد والتقليد .

وهو كتابنا هذا .

وله غير ذلك كثير من المصنفات في التفسير والحديث والأدب وغير ذلك من العلوم .

وفاته :

توفي الإمام ولي اللّه الدهلوي عام /١١٧٦/ هـ بمدينة دهلي ودفن فيها ، رحمه اللّه تعالى رحمة واسعة ، وجزاه عنا وعن جميع المسلمين خير ما يجزي به عباده الصالحين.

والحمد للّه رب العالمين .

* * *

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله الذي بعثَ سيدنا محمداً إلى العربِ والعجمِ ليستضيئوا به في الظلماتِ، ويُنال بسببه معالي المقامات، من كانَ أهل عوالي الهمم. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده، وأن محمداً عبدُه ورسوله الذي لا نبيَّ بعده. صلى الله عليه وآله وصحبه وبارك وسلم .

وبعد فيقول العبد الضعيف المفتقرُ إلى رحمة ربه الكريم، وليّ الله بن عبدالرحيم، صانه الله تعالى عما شانَهُ، وأصلح باله وحاله وشأنه :

هذه رسالة سمّيتُها (عقدُ الجيد، في أحكام الاجتهاد والتقليد). حملني على تحريرها سؤال بعضِ الأصحاب، عن مسائلَ مهمةٍ في ذلك الباب .

* * *

بـاب
في بيان حقيقة الاجتهاد وشرطه وأقسامه

حقيقةُ الاجتهاد على ما يُفهم من كلام العلماء: استفراغُ الجُهْد في إدراك الأحكام الشرعية الفرعية، من أدلتها التفصيلية، الراجعة كليّاتها إلى أربعة أقسام:

الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس.

ويُفهم من هذا أنّه أعمُّ من أن يكون استفراغاً في إدراك حكم ما سبق التكلم فيه من العلماء السابقين أولا، وافقهم في ذلك أو خالف.

ومن أن يكون ذلك بإعانة البعض في التنبيه على صور المسائل والتنبيه على مآخذِ الأحكام من الأدلّة التفصيلية أو بغير إعانة منه. فما يظنُّ فيمن كان موافقاً لشيخه في أكثر المسائل ـ لكنّه يعرف لكلّ حُكْم دليلاً ويطمئنُ قلبُهُ بذلك الدليل وهو على بصيرة من أمره ـ أنّه ليس بمجتهدٍ، ظنٌ فاسد. وكذلك ما يُظن من أنَّ المجتهد لا يُوجد في هذه الأزمنة اعتماداً على الظنّ الأول بناءٌ على فاسد.

وشرطه أنه لابد له أن يعرفَ من الكتابِ والسنّة ما يتعلقُ